



3. المناصب المفتوحة:

بالنسبة للأسلاك التعليمية الثلاثة، يمكن للمترشح (ة) أن يطلب عشر مؤسسات أو جماعات أو هما معا، علما بأن إسناد المناصب في سلك التعليم الابتدائي سيتم بغض النظر عن مادة التخصص.

4. مقاييس إسناد المناصب

تسند المناصب الشاغرة والمحتمل شغورها وفق المقاييس التالية:

- الأولوية للأستاذة الراغبة في الالتحاق بزوجها، وللأستاذ الذي تعمل زوجته بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي والراغب في الانتقال إلى الجماعة التي تعمل بها الزوجة، أو للأستاذ الذي يتعذر نقل زوجته إلى الجماعة التي يعمل بها بسبب طبيعة العمل الذي تزاوله، والذي يرغب في الانتقال إلى مقر عمل زوجته (مع إرفاق الطلب بوثيقة تثبت تعذر انتقال الزوجة)، وللأستاذات والأساتذة الذين قضوا 20 سنة أو أكثر في منصبهم الحالي.
- ثم للأستاذات والأساتذة الذين قضوا 12 سنة أو أكثر في منصبهم الحالي.
- **الاستقرار بالمؤسسة:** نقطتان عن كل سنة استقرار في المؤسسة الحالية (بؤخذ بعين الاعتبار آخر تعيين رسمي بالمؤسسة حصل عليه المعني بالأمر، وبالنسبة للأساتذة الذين نقلوا من أجل المصلحة، يحتفظ لهم بنقطة استقرارهم ويثبت التاريخ السابق في طلب المشاركة، مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من الانتقال من أجل المصلحة).
- **الاستقرار بالمديرية:** نقطتان عن كل سنة استقرار، تحسب منذ الالتحاق بالمديرية.
- **الاستقرار بالأكاديمية:** نقطتان عن كل سنة استقرار بالأكاديمية تحسب ابتداء من 2002 (سنة إحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين).
- **الاستقرار بالمجموعة المدرسية** (بالنسبة لمدرسات ومدرسي التعليم الابتدائي): نقطة عن كل سنة خلال السنوات الخمس الأولى، وابتداء من السنة السادسة تمنح نقطتان عن كل سنة استقرار إضافية. وبالنسبة للمجموعات المدرسية التي تم تقسيمها أو تحويلها إلى مدارس مستقلة يحتفظ بنقط الاستقرار منذ تعيين أستاذ(ة) التعليم الابتدائي بالمجموعة الأصلية، سواء كان يعمل بالمجموعة الأصلية أو المجموعة الناتجة عن التقسيم، ويحتفظ بنقط الاستقرار للأستاذ(ة) الذي أصبح يعمل بالمدرسة المستقلة إلى غاية تاريخ تقسيم المجموعة المدرسية، أو تحويلها إلى مدرسة مستقلة. وتجدر الإشارة إلى أنه في حال الاستفادة من هذه الحركة الانتقالية يحتفظ (تحتفظ) المستفيد(ة) برصيد(ها) من نقط الاستقرار بالمديرية وبالأكاديمية.



مصلحة تدبير الموارد البشرية

